

AL-IMAM AL-DIMIATI'S APPROACH TO AL-ISTI'ADHAH IN HIS BOOK "ITHAF FUDALA' AL-BASHAR BI AL-QIRA'AT AL-ARBA'AH 'ASHAR"

منهج الإمام الدميّاطي في الاستعاذة من خلال كتابه إتحاف فضلاء البشر بالقراءات
الأربعة عشر

Essam Ahmad Abdul Wanis Laliⁱ & Khairul Anuar Mohamadⁱⁱ

ⁱ (Corresponding author). PhD Student, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia (USIM). esam.laly@yahoo.com

ⁱⁱ Associate Professor, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia (USIM). khairul@usim.edu.my

Abstract	<p><i>This article examines al-Imam al-Dimiati's approach in the al-Isti'adhah chapter in his book entitled Ithaf Fudala' al-Bashar Bi al-Qira'at al-Arba'ah 'Ashar. This research presents a review of demonstrates his approach to the Isti'adhah, its related aspects, The research followed the inductive approach to extrapolate all the interpretations of al-Imam al-Dimiati in the al-Isti'adhah chapter. The study concluded that al-Imam al-Dimiati's book entitled Ithaf Fudala' al-Bashar Bi al-Qira'at al-Arba'ah 'Ashar is one of the most authoritative books authored in his time, And al-Isti'adhah is delegated when starting to read.</i></p> <p>Keywords: Approach, al-Imam, al-Dimiati, al-Qira'at, al-Isti'adhah.</p>
-----------------	--

<p>يتناول البحث منهج الإمام الدميّاطي في الاستعاذة من خلال كتابه إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، إذ يقدم البحث دراسة موجزة عن منهجه في باب الاستعاذة وما يتعلق بها من أوجه، وقد سلكت الدراسة الاستقرائي الكلي من خلال استقراء آراء الإمام الدميّاطي في باب الاستعاذة. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج نذكر منها أن كتاب إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر من أجل الكتب التي أُلّفت في عصره، وأن الاستعاذة مندوبة عند الابتداء في القراءة.</p> <p>الكلمات المفتاحية: المنهج، الإمام، الدميّاطي، القراءات، الاستعاذة.</p>	ملخص البحث
--	-------------------

مقدمة

إن أفضل ما تصرف إليه الهمم كتاب الله عز وجل والعلوم المتعلقة به، ومن هذه العلوم علم القراءات، والذي من خلاله يعرف اختلاف ألفاظ الوحي المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وقد سخر الله تعالى لهذا العلم قديماً وحديثاً أناساً أفنوا أعمارهم في التعليم والتعلم والتصنيف، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، ومن أجل ما صنّف في هذا العلم كتاب إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للإمام أحمد بن محمد الدميّاطي.

وإننا من خلال هذه الورقات نستعرض سيرة موجزة للإمام الدميّاطي بالإضافة إلى منهجه في باب الاستعاذة وذلك من خلال كتابه إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، وإن الهدف من ذلك التعريف بالإمام الدميّاطي وبيان ما في الاستعاذة من أوجه عند القراءة، وذلك لأن كثيراً من طلاب هذا العلم قد يخفى عليهم ذلك.

خطة البحث

يشتمل هذا البحث على مقدمة ومبحث وخاتمة وهي على النحو الآتي:
فالمقدمة اشتملت على تمهيد والهدف من هذا البحث ومشكلته، وأما المبحث فقد احتوى على ستة مطالب:

١. المطلب الأول: معناها.
٢. المطلب الثاني: صيغتها.
٣. المطلب الثالث: الجهر والإخفاء.
٤. المطلب الرابع: محلها.
٥. المطلب الخامس: حكمها.
٦. المطلب السادس: أوجه الاستعاذة مع البسمة.
٧. وأخيراً الخاتمة والتي تشتمل على أهم النتائج التي تم التوصل إليها، ثم المراجع.

المبحث الأول: الاستعاذة

الكلام على الاستعاذة هنا عام لجميع القراء لا خلاف بينهم في ذلك، كما أنه خاص بالقراءة خارج الصلاة ويتعلق به ستة مطالب.

المطلب الأول: معناها^١

الالتجاء إلى الله تعالى، والاستجارة به، والاستغاثة به، من الشيطان الرجيم، من أن يضربي في ديني وديناي أو يصدني عما أمرت به. ثم ليعلم أن لفظ الاستعاذة على أي صيغة^٢ كان هو ليس من القرآن بالإجماع^٣، وإنما معناه الدعاء "أي اللهم أعذني"^٤.

المطلب الثاني: صيغتها

إن الصيغة المشهورة للاستعاذة عند الجميع هي (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) دون غيرها من الصيغ الأخرى وذلك لموافقة كتاب الله عز وجل حيث قال في محكمه كتابه ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (القرآن. النحل: ٩٨).

ويرى الإمام الدميائي أن هذا اللفظ هو المختار عند الجميع حيث قال "والمختار لجميع القراء في كيفيةها (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)"^٥.

ومما نقل عن أعلام القراءات في هذه المسألة "إن المستعمل عند القراء الخذاق من أهل الأداء في لفظها (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) دون غيره"^٦ وإن هذه الصيغة قد جاءت موافقةً لكتاب الله عز وجل وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، فأما الكتاب فلموافقة الآية الكريمة المذكورة سابقاً، وأما السنة فما ورد في الحديث عن {سليمان بن صرّيد} قال: استبّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسبّ صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: إني لست بمجنون {الحديث. البخاري. باب الحذر من الغضب. ٦١١٥}.

^١ القاصح، علي بن عثمان بن محمد. ١٩٥٤. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي. تحقيق علي محمد الضباع. مصر: مطبة البابي الحلبي. ص ٢٥. أبي شامة. عبدالرحمن بن إسماعيل. د. ت. إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع. تحقيق إبراهيم عطوه عوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ص ٦١. الدمشقي، إسماعيل بن عمر بن كثير. ١٩٩٩. تفسير القرآن العظيم. تحقيق سامي بن محمد السلامة. السعودية: دار طيبة للنشر والتوزيع. ص ١١٤.

^٢ سيأتي بيان صيغ الاستعاذة عند الكلام على صيغتها لاحقاً.

^٣ القاصح. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ص ٢٥.

^٤ أبي شامة. إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع. تحقيق إبراهيم عطوه عوض. مرجع سابق. ص ٦١.

^٥ الدميائي، أحمد بن محمد. د. ت. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مكتبة الحرم النبوي الشريف. ص ١٠.

^٦ الداني، عثمان بن سعيد. د. ت. التيسير في القراءات السبع. الهند: عزيز كن. ص ١٥.

كما نُقِلَ عن حَبْرٍ في علم القراءات قوله: "أن المختار لجميع القراء من حيث الرواية (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)".^٧

والمطلع على كتب أهل العلم في القراءات يجد اتفاقهم وترجيحهم لصيغة الاستعاذة (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) دون غيرها من الصيغ الأخرى الواردة في ذلك^٨، حيث تم الإشارة إلى ذلك "وأصح هذه الألفاظ من طريق النقل وأولاها بالاستعمال من جهة النظر اللفظ الأول لدلالة نص التنزيل عليه"^٩. وقد ذكرت عدة صيغ للاستعاذة غير الصيغة المشهورة سواء كان ذلك بالزيادة أو النقصان عن الصيغة المشهورة، فمن صيغ الزيادة (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم)، (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم)، (أعوذ بالله العظيم السميع العليم من الشيطان الرجيم)^{١٠}. وقال الإمام الدمي في هذه المسألة "فلا حرج على القارئ في الإتيان بشيء من صيغ الاستعاذة مما صح عند أئمة القراءة"^{١١}.

كما نُقِلَ أن الاستعاذة وردت بصيغتين وهما (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)، (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم)^{١٢}، وذكر أيضاً أن لها ثمان صيغٍ أخرى زيادةً على الصيغة المشهورة^{١٣}، وقد أشار الناظم إلى الزيادة في لفظ الاستعاذة بقوله:

عَلَى مَا أَتَى فِي النَّحْلِ يُسْرًا وَإِنْ تَرَدَّدَ لِرَبِّكَ تَنْزِيهَا فَلَسْتَ مُجْهَلًا^{١٤}

^٧ ابن الجزري، محمد بن محمد. د.ت. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. لبنان: دار الكتب العلمية. ج ١. ص ٢٤٣.

^٨ السخاوي، علي بن محمد. ١٩٨٧. جمال القراء وكمال الإقراء. تحقيق علي حسين البواب. مكة: مكتبة التراث. ج ٢. ص ٤٨٢. القيسي، مكي بن أبي طالب. ١٩٨٤. الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها. تحقيق محي الدين رمضان. بيروت: مؤسسة الرسالة. ص ٨.

^٩ الداني، عثمان بن سعيد. ٢٠٠٥. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة. تحقيق محمد صدوق الجزائري. بيروت: دار الكتب العلمية. ص ١٤٦.

^{١٠} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ج ١. ص ٢٤١-٢٥١.

^{١١} الدمي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{١٢} الداني. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة. تحقيق محمد صدوق الجزائري. مرجع سابق. ص ١٤٥.

^{١٣} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ج ١. ص ٢٤١-٢٥١.

^{١٤} الشاطبي، القاسم بن فيره. د.ت. حرز الأمانى ووجه التهاني. (مخطوط). د.م: د.ن. ص ٥.

وأما ما ذكر بالنقص عن الصيغة المشهورة فإن كثيراً من علماء القراءات لم ينبهوا على ذلك في مؤلفاتهم، كما نقل "فلم يتعرض للتنبيه عليه أكثر أئمتنا، وكلام الشاطبي رحمه الله يقتضي عدمه والصحيح جوازه"،^{١٥} ومما ذكر بالنقص عن الصيغة المشهورة (أعوذ بالله من الشيطان)^{١٦}.

المطلب الثالث: الجهر والإخفاء

اعلم أن الجهر هو المختار عند أئمة القراء لا خلاف بينهم في ذلك، إلا ما جاء عن نافع وحمزة من أنهما كانا يخفيان الاستعاذة عند القراءة، وهذا الذي نص عليه العلامة الدمياطي.^{١٧}

فقد روى إسحاق المسيبي "عن نافع إنه كان يخفيها في جميع القرآن، وروى سليم عن حمزة أنه كان يجهر بها في أول أم القرآن خاصة ويخفيها بعد ذلك في جميع القرآن كذا قال خلف عنه وقال خلاد عنه أنه كان يجيز الجهر بها في ذلك والإخفاء جميعاً ولا ينكر على من جهر ولا على من أخفى والباقيون لم يأت عنهم في ذلك شيء منصوص"،^{١٨} هذا وقد أُشير إلى رواية إسحاق المسيبي حيث قال الناظم:

وَالْجَهْرُ ذَاعَ عِنْدَنَا فِي الْمَذَهَبِ بِهِ وَالْإِخْفَاءَ رَوَى الْمُسَيَّبِيُّ^{١٩}

قال الإمام الدمياطي "ويستحب الجهر بها عند الجميع إلا ما صح من إخفائها من رواية المسيبي عن نافع".^{٢٠}

وجاء في أقوال أهل هذا الفن نصوصٌ نذكر بعضاً منها هنا: "ولا أعلم خلافاً في الجهر بالاستعاذة عند افتتاح القرآن وعند ابتداء كل قارئٍ بعرض أو درس أو تلقين في جميع القرآن إلا ما جاء عن نافع وحمزة"^{٢١}، وأيضاً "وقال صاحب سراج قارئ بشرط استماع أي بشرط أن يكون القارئ بحضرة من يسمع قراءته بحيث يتأني للسامع أن ينصت للقراءة من أولها فلا يفوته شيء منها وذلك لأن التعوذ شعار القراءة فلو أخفاه القارئ لم يعلم السامع بالقراءة إلا بعد أن يفوته منها شيء".^{٢٢} كما ورد "فوجه الجهر بالتعوذ

^{١٥} المرجع السابق. ص ٢٥١.

^{١٦} القاضي، عبدالفتاح عبدالغني. ١٩٨٩. الوافي في شرح الشاطبية. المدينة المنورة: مكتبة الدار. ص ٤٢-٤٣.

^{١٧} الدمياطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{١٨} الداني. التيسير في القراءات السبع. مرجع سابق. ص ١٦.

^{١٩} ابن بري، علي بن محمد. د.ت. متن الدرر اللوامع في أصل مقرر الإمام نافع. تحقيق سليم بن محمد بن يوسف. د.م: د.ن. ص ٤٢.

^{٢٠} الدمياطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{٢١} الداني. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة. تحقيق محمد صدوق الجزائري. مرجع سابق. ص ١٤٦.

^{٢٢} القاصح. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ص ٢٦.

لينصت السامع للقراءة من أولها فلا يفوته منها شيء لما علم وتقرر في النفوس أن التعوذ شعار القراءة وعلامتها وليس بقرآن".^{٢٣}

ويتبين لنا مما سبق من نصوص علماء القراءات أن الجهر بالاستعاذة أولى من إخفائها، خصوصاً إذا كان ذلك في حضرة من يستمع إلى القراءة أو درسٍ أو غير ذلك.

ثم لِيُعْلَمَ أن من فوائد الجهر بالاستعاذة أن السامع ينصت إلى القراءة من أولها حتى لا يفوته شيء منها، وأما إذا أخفى القارئ الاستعاذة لم يعلم السامع بالقراءة إلا بعد أن يكون قد فاته شيء من المقروء، وقد جُمعت المواضع التي يشترط عندها الجهر بالاستعاذة في قول الناظم:

بِشَرْطِ اجْتِمَاعِ وَابْتِدَاءِ دِرَاسَةٍ وَلَا مُخْفِيًّا أَوْ فِي الصَّلَاةِ فَفَصَلَا^{٢٤}

ويتضح لنا من المواضع التي يستحب عندها الجهر بالاستعاذة أن القارئ إذا أخفاها عندها فُقِدَ المعنى الذي من أجله استحب الجهر بها ألا وهو الإنصات.

واختلف في الإخفاء هل يكون بذكر الاستعاذة في النفس من غير تلفظ بها، أو يكون بالتلفظ بها، فقد جاء في ذلك " فلا يكفي فيه إلا التلفظ وإسماع نفسه وهذا هو الصواب لأن نصوص المتقدمين كلها على جعله ضد الجهر وكونه ضدًا للجهر يقتضي الإسرار به".^{٢٥}

هذا ويرى الإمام الدمياطي أن القارئ يجهر بالاستعاذة إذا كان يقرأ جهراً، ويسرها إذا كان يقرأ سراً لأن القراءة تابعة لها.^{٢٦}

المطلب الرابع: محلها

اختلف علماء هذا الفن في محلها فقال جمهورهم بأن الاستعاذة محلها قبل القراءة، وقال بعضهم أن محلها بعد القراءة، وفيما نبين ما نقل عنهما مع بيان حجتهما في ذلك. يرى بعض أهل العلم أن الأمر الوارد في الآية الكريمة ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (القرآن. النحل: ٩٨) محمول على أن

^{٢٣} المارغني، إبراهيم بن أحمد. د.ت. النجوم الطوالع. د.م: د.ن. ص ٢٤.

^{٢٤} الحسيني، حسن خلف. ٢٠٠٣. تحاف البرية بتحريرات الشاطبية. تحقيق محمد أبو الخير و جمال شرف. مصر: دار الصحابة للتراث بطنطا. ص ٤.

^{٢٥} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ج ١. ص ٢٥٤.

^{٢٦} الدمياطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

الاستعاذة بعد الإنتهاء من قراءة القرآن، وحجتهم في ذلك أن ثواب قراءة القرآن عظيم فإذا استعاذ القارئ بعد الإنتهاء من القراءة ذهبت عنه الوسوس وبقى ثواب قراءته.^{٢٧}

بينما يرى الأكثرون من أهل العلم منهم العلامة الدمياطي أن قراءة الاستعاذة قبل قراءة القرآن، وبذلك يكون الأمر الوارد في الآية الكريمة محمول على الإتيان بما قبل القراءة وذلك لدفع وسوس الشيطان،^{٢٨} كما في الآية الكريمة ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ (القرآن. المائدة: ٦).

أي إذا أردتم القيام إلى الصلاة فاغسلوا، وكقولك "إذا أكلت فقل بسم الله أي إذا أردت أن تأكل"،^{٢٩} قال الإمام الدمياطي "والذي اتفق عليه الجمهور قديماً وحديثاً أنها قبل القراءة".^{٣٠}

ومما يدل على أن الشيطان يلقي بوساوسه على العبد أثناء قراءته للقرآن العظيم ما ثبت أنه ألقى بوساوسه على النبي صلى الله عليه وسلم أثناء قراءته،^{٣١} قال تعالى الآية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ (القرآن. الحج: ٥٢).

ويتضح مما سبق ذكره في هذه المسألة أن المعمول به عند أئمة القراء هو الاستعاذة قبل القراءة، وهذا الذي أخذناه ونقلناه عن مشائخنا الكرام.

المطلب الخامس: حكمها

قد اختلف العلماء في حكم الاستعاذة وذلك بعد اتفاهم بأنها مطلوبة من مريدي قراءة القرآن الكريم، فقال بعضهم بأن الاستعاذة واجبة وعلى ذلك فإن الأمر الوارد في الآية الكريمة ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (القرآن. النحل: ٩٨) محمول على الوجوب، وقال جمهورهم بالاستحباب وعلى ذلك فإن الأمر الوارد في الآية الكريمة ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (القرآن. النحل:

^{٢٧} الرازي، فخر الدين محمد. ١٩٨١. تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب. د.م: دار الفكر. ج ٢٠. ص ١١٦. الطبري، محمد بن جرير. ١٩٩٤. تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق بشار عواد معروف وعصام فارس الحرشاني. بيروت: مؤسسة الرسالة. ج ٤. ص ٥٥٧.

^{٢٨} الزجاج، إبراهيم بن السري. ١٩٨٨. معاني القرآن وإعرابه. تحقيق عبد الجليل عبده شلي. بيروت: عالم الكتب. ج ٣. ص ٢١٨. الطبري، عماد الدين بن محمد. ١٩٨٣. أحكام القرآن. ضبط جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٣-٤. ص ٢٤٥-٢٤٦.

^{٢٩} القرطبي، محمد بن أحمد. ٢٠٠٦. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة. ج ١٢. ص ٤٢٥.

^{٣٠} الدمياطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{٣١} الزجاج، معاني القرآن وإعرابه. تحقيق عبد الجليل عبده شلي. مرجع سابق. ج ٣. ص ٤٣٣-٤٣٤.

٩٨) محمول على الندب وعلى ذلك لا يَأْتُمُّ القارئ بتركها والقول ما قاله جمهور العلماء وهو المأخوذ به في القراءة،^{٣٢} قال الإمام الدميّاطي "هي مستحبة عند الأكثر".^{٣٣}

المطلب السادس: أوجه الاستعاذة مع البسمة

إن أوجه الاستعاذة تأتي بحسب ما تقتزن به من القراءة إلى حالتين، فإما أن تقتزن بأول السورة، وإما أن تقتزن بغير أولها ولكل منهما أوجه نيينها فيما يلي.

الحالة الأولى: اقتزان الاستعاذة بأول السورة^{٣٤}

إن لاقتزان الاستعاذة بأول سور القرآن الكريم عدا سورة التوبة أربعة أوجه جائزة لكل القراءة وهي:

١. الأول: الوقف^{٣٥} على الجميع. أي الوقف على الاستعاذة وعلى البسمة وعلى أول السورة. **أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قَفْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَفْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾** (القرآن. الناس: ١).

٢. الثاني: الوقف على الأول ووصل^{٣٦} الثاني بالثالث. أي الوقف على الاستعاذة ووصل البسمة بأول السورة.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قَفْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صِلْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (القرآن. الناس: ١).

٣. الثالث: وصل الأول بالثاني والوقف على الثالث. أي وصل الاستعاذة بالبسمة مع الوقوف عليهما والابتداء بأول السورة.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ صِلْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَفْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (القرآن. الناس: ١).

٤. الرابع: وصل الجميع. أي وصل الاستعاذة بالبسمة بأول السورة جملة واحدة.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ صِلْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صِلْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (القرآن. الناس: ١).

^{٣٢} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ج ١. ص ٢٥٧-٢٥٨.

^{٣٣} الدميّاطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{٣٤} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. مرجع سابق. ج ١. ص ٢٦٨.

^{٣٥} وهو قطع الصوت على آخر الكلمة زمنياً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة. انظر: المسئول، عبدالعالي. ٢٠٠٧.

معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة. ص ٣٤٢.

^{٣٦} الوصل يدل على ضم شيء إلى شيء. انظر: المسئول. معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية. ص ٣٤٠.

ووجه الوقف على الجميع أولى في القراءة من الأوجه الأخرى، وذلك بقراءة كل لفظٍ لوحده مع أخذ النفس والراحة ومن ثمَّ الابتداء باللفظ التالي، وأما الأوجه الأخرى فقد لا يؤديها القارئ بكاملها لقصر نفسه، وذلك في حالة الوصل بين اللفظين، وقد نظم الناظم الأربعة الأوجه السابقة بقوله:

وَوَقَّفَ عَلَيْهِ ثُمَّ وَصَلَ بِأَرْبَعٍ لَهُمْ وَاسْتَعَدُّ نَدْبًا أَوْ أَوْجِبَ وَوَهَّالًا^{٣٧}

أما إذا ابتداء القارئ من أول سورة التوبة فلا خلاف بين جميع القراء في عدم الإتيان بالبسملة، ويجوز له في هذه الحالة وجهان^{٣٨}:

الأول: الوقف

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قِفْ ﴿بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (القرآن. التوبة: ١).

الثاني: الوصل.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ صِلْ ﴿بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (القرآن. التوبة: ١).

قال الإمام الدميّاطي "لا خلاف في حذف البسملة إذا ابتدأت براءة"^{٣٩}.

الحالة الثانية: اقتران الاستعاذة بغير أوائل السور

المراد به ابتداء القارئ بغير أول السورة، سواء أكان ذلك من أول الجزء أو الحزب أو الربع أو الثمن أو بعد أول السورة ولو بكلمة، فللقارئ حينئذٍ حالتان:
أ. الحالة الأولى: الإتيان بالبسملة بعد الاستعاذة ويجوز للقارئ في هذه الحالة الأوجه الأربعة السالفة الذكر التي في ابتداء أول السورة.

قال الإمام الدميّاطي "يجوز البسملة وعدمها في الابتداء بما بعد أوائل السور ولو بكلمة"^{٤٠}.

^{٣٧} الحسيني. تحاف البرية بتحريرات الشاطبية. تحقيق محمد أبو الخير و جمال شرف. مرجع سابق. ص ٤٠.

^{٣٨} القيسي، مكّي بن أبي طالب. ١٩٨٢. التبصرة في القراءات السبع. تحقيق محمد غوث الندوي. الهند: الدار السلفية.

ص ٢٥٠. الدميّاطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ٤٧.

^{٣٩} الدميّاطي. تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ٤٧.

^{٤٠} المرجع السابق. ص ٤٧.

ب. الحالة الثانية: ترك البسمة بعد الاستعاذة، وفي هذه الحالة يجوز للقارئ وجهان جائزان^{٤١}:

- الأول: الوقف.

- الثاني: الوصل.

ووجه الوقف على الاستعاذة أولى من الوصل قال الإمام الدمياطي "وأما من لم يسم فالأشبه الوقف على الاستعاذة ويجوز الوصل".^{٤٢}

تنبيهات

قد نبه الإمام الدمياطي في كتابه الموسوم إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر إلى بعض التنبيهات للقارئ عند وصل الاستعاذة بأول السورة، وكذلك متى يعيد القارئ الاستعاذة.^{٤٣}

١. عند وصل الاستعاذة بأول الآية وكان أولها حرف الميم أدغم لمن مذهبه الإدغام نحو قوله تعالى ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَمْ تَلْمِزُهَا أَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (القرآن. البقرة: ١٠٦).

٢. عند وصل الاستعاذة بأول الآية وأتى بعدها همزة الوصل حذفها نحو قوله تعالى ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ، ثُمَّ يَهْبِجُ فَتَرَتهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْعُرُورِ﴾ (القرآن. الحديد: ٢٠).

٣. إذا قطع القارئ القراءة لعارض كسؤال أو كلام يتعلق بالقراءة فلا يعدها.

٤. إذا قطع القارئ القراءة بكلام لا تعلق له بالقراءة ولو رداً للسلام أعاد الاستعاذة.

٥. إذا قطع الاستعاذة إعراضاً عن القراءة، وذلك بأن يتوقف عن القراءة ويخرج من المسجد أو يتوقف مدة زمنية عن القراءة فإنه يستأنف بالاستعاذة.

الخاتمة

بعد أن من الله تعالى علينا بإتمام هذا البحث فإننا استخلصنا منه النتائج التالية:

١. جواز وصل الاستعاذة بأول الآية من غير بسمة.
٢. إخفاء الاستعاذة عند الابتداء صح عن المسيبي عن نافع وكذلك عن الإمام حمزة.
٣. جواز القراءة بأي وجه من أوجه الاستعاذة مع البسمة أو دونها.

^{٤١} . المارغني. النجوم الطوالع. مرجع سابق. ص ٢٥.

^{٤٢} . الدمياطي. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر. (مخطوط). مرجع سابق. ص ١٠.

^{٤٣} . المرجع السابق. ص ١٠.

- ٤ . جواز الإتيان بصيغ أخرى للاستعاذة غير الصيغة المشهورة.
- ٥ . الجهر بالاستعاذة عند بدء القراءة لينصت السامع إليها من أولها.
- ٦ . أبرزت الدراسة منهج الإمام الدمياطي في الاستعاذة من خلال كتابه إتخاف فضلاء.

المراجع

- إبراهيم بن أحمد المارغني. د.ت. النجوم الطوالع. د.م: د.ن.
- إبراهيم بن السري الزجاج. ١٩٨٨. معاني القرآن وإعرابه. بيروت: عالم الكتب.
- أحمد بن محمد الدمياطي. د.ت. إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر (مخطوط). مكتبة الحرم النبوي الشريف.
- إسماعيل بن عمر ابن كثير. ١٩٩٩. تفسير القرآن العظيم. السعودية: دار طيبة للنشر والتوزيع.
- حسن خلف الحسيني. ٢٠٠٣. إتخاف البرية بتحريرات الشاطبية. تحقيق محمد أبو الخير و جمال شرف. مصر: دار الصحابة للتراث بطنطا.
- عبد الرحمن بن إسماعيل أبي شامة. د.ت. إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع. بيروت: دار الكتب العلمية.
- عبد العالي المستول. ٢٠٠٧. معجم مصطلحات علم القراءات القرآنية. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- عبد الفتاح عبدالغني القاضي. ١٩٨٩. الوافي في شرح الشاطبية. المدينة المنورة: مكتبة الدار.
- عثمان بن سعيد الداني. د.ت. التيسير في القراءات السبع. الهند: عزيز كن.
- عثمان بن سعيد الداني، ٢٠٠٥. جامع البيان في القراءات السبع المشهورة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- علي بن عثمان ابن القاصح. ١٩٥٤. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي. مصر: مطبة البابي الحلبي.
- علي بن محمد ابن بري. د.ت. متن الدرر اللوامع في أصل مقرا الإمام نافع. د.م: د.ن.
- علي بن محمد السخاوي. ١٩٨٧. جمال القراء وكمال الإقراء. مكة: مكتبة التراث.
- عماد الدين بن محمد الطبري. ١٩٨٣. أحكام القرآن. ضبط جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت: دار الكتب العلمية.
- القاسم بن فيره الشاطبي. د.ت. حرز الأماني ووجه التهاني (مخطوط). د.م: د.ن.
- محمد بن أحمد القرطبي. ٢٠٠٦. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- محمد بن إسماعيل البخاري. ٢٠٠٢. صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير.

محمد بن جرير الطبري. ١٩٩٤. تفسير الطبري من كتابه جامع البيان عن تأويل آي القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة.

محمد بن محمد ابن الجزري. د.ت. النشر في القراءات العشر. لبنان: دار الكتب العلمية.

محمد عمر الرازي. ١٩٨١. تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب. د.م: دار الفكر.

مكي بن أبي طالب القيسي. ١٩٨٢. التبصرة في القراءات السبع. الهند: الدار السلفية.

مكي بن أبي طالب القيسي. ١٩٨٤. الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها. بيروت: مؤسسة الرسالة.

REFERENCE

- Ibrahim bin Ahmad Al-Marghaniyy. N.d. *Al-Nujum Al-Tawali'*. N.pl: N.pb.
- Ibrahim bin Al-Sariyy Al-Zujaj. 1988. *Ma'aniyy Al-Qur'an Wa I'rabuhu*. Bayrut: 'Alam Al-Kutub.
- Ahmad bin Muhammad Al-Dimyatiyy. N.d. *Ithaf Fudala' Al-Bashar Bi Al-Qira'at Al-Arba'ah 'Ashar (Makhtut)*. Maktabat Al-Haram Al-Nabawiyy Al-Sharif.
- Ismail bin 'Umar bin Kathir. 1999. *Tafsir Al-Qur'an Al-Azim*. Al-Sa'udiyah: Dar Tayyibah Li Al-Nashr Wa Al-Tawzi'.
- Hassan Khalaf Al-Husayniyy. 2003. *Ittikhaf Al-Barriyyah Bi-Tahrirat Al-Shatibiyyah*. Misr: Dar Al-Sahabah Li Al-Turath Bi-Tanta.
- 'Abd al-Rahman bin Ismai'il Abu Shamah. N.d. *Ibraz Al-Ma'aniyy Min Hirz Al-Amaniyy Fi Al-Qira'at Al-Sab'*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- 'Abd Al-'Aliyy Al-Mas'ul. 2007. *Mu'jam Mustalahat 'Ilm Al-Qira'at Al-Qur'aniyyah*. Al-Qahirah: Dar Al-Salam Li Al-Tiba'ah Wa Al-Nashr Wa Al-Tawzi' Wa Al-Tarjamah.
- Abd Al-Fattah Abd Al-Ghaniyy Al-Qadiyy. 1989. *Al-Wafiyy Fi Sharh Al-Shatibiyyah*. Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktabah Al-Dar.
- 'Uthman bin Sa'id Al-Daniyy. N.d. *Al-Taysir Fi Al-Qira'at Al-Sab'*. Al-Hind: 'Aziz Kun.
- 'Uthman bin Sa'id Al-Daniyy. 2005. *Jami' Al-Bayan Fi Al-Qira'at Al-Sab'u Al-Mashhurah*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- 'Aliyy bin 'Uthman bin Al-Qasih. 1954. *Siraj Al-Qari' Al-Mubtadiyy Wa-Tizkar Al-Muqri' Al-Muntahiy*. Misr: Matba'at Al-Babiyy Al-Halabiyy.
- 'Aliyy bin Muhammad bin Barriyy. N.d. *Matn Al-Durar Al-Lawami' Fi Asl Muqri' Al-Imam Nafi'*. N.pl: N.pb.
- 'Aliyy bin Muhammad Al-Sakhawiyy. 1987. *Jamal Al-Qurra' Wa Kamal Al-Iqra'*. Makkah: Maktabat Al-Turath.
- 'Imad Al-Din bin Muhammad Al-Tabariyy. 1983. *Ahkam Al-Qur'an Dabt Jama'ah Min Al-'Ulama' Bi-Ishraf Al-Nashir*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- Al-Qasim bin Fiyrah Al-Shatibiyy. N.d. *Hirz Al-Amaniyy Wa-Wajh Al-Tihaniyy (Makhtut)*. N.pl: N.pb.
- Muhammad bin Ahmad Al-Qurtubiyy. 2006. *Al-Jami' Li Ahkam Al-Qur'an Wa Al-Mubin Lma Tadammanahu Min Al-Sunnah Wa Ayi Al-Furqan*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.
- Muhammad bin Isma'il Al-Bukhariyy. 2002. *Sahih Al-Bukhariyy*. Bayrut: Dar Ibn Kathir.
- Muhammad bin Jarir Al-Tabariyy. 1994. *Tafsir Al-Tabariyy Min Kitabihi Jami' Al-Bayan 'An Ta'wil Ayi Al-Qur'an*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.
- Muhammad bin Muhammad bin Al-Jazariyy. N.d. *Al-Nashr Fi Al-Qira'at Al-'Ashar*. Lubnan: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- Muhammad 'Umar Al-Raziyy. 1981. *Tafsir Al-Fakhr Al-Raziyy Al-Mushtahir Bi Al-Tafsir Al-Kabir Wa Mafatih Al-Ghayb*. N.p: Dar Al-Fikr.
- Makkiyy bin Abi Talib Al-Qaisiyy. 1982. *Al-Tabsirah Fi Al-Qira'at Al-Sab'*. Al-Hind: Al-Dar Al-Salafiyyah.

Makkiyy bin Abi Talib Al-Qaisiyy. 1984. *Al-Kashf 'An Wujuh Al-Qira'at Al-Sab'i Wa 'Ilaliha Wa Hujajiha*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.

إنكار

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر: مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.